

بيان المفيدرية حول الاحتجاز التعسفي بحق نشطاء سياسيين كورد بعامودا-ريف القامشلي-ريف الحسكة

تلقت المفيدرية السورية لحقوق الانسان، المعلومات المؤكدة والمثيرة للاستياء الشديد والمقلق البالغ ، عن قيام مجموعات مسلحة لقوات الاسايش التابعة للإدارة الذاتية في مدينة عامودا، بمداهمة

مقر إذاعة >

Am FM

> الكائن في مكتب حزب يكيبي الكردي بمدينة عامودا - ريف القامشلي شمال ، بتاريخ 16/11/2016، واختطاف اعضاء المكتب الاعلامي. وهم:

- الاعلامية المذيعة: نوشين أحمد.
- الاعلامية المذيعة: آفا خانو.
- التقني: بيشجنگ خانى .
- التقني: سيبان حاج قاسم

بحجة إنهم يعملون كإعلاميين بدون رخصة من الإدارة الذاتية، وتم إطلاق سراحهم بعد عدة ساعات من احتجازهم تعسفا. علاوة على ذلك، فقد تم مصادرة كافة محتويات الإذاعة المذكورة من أجهزة بث وكومبيوترات وأجهزة اتصالات وغيرها.

وفي اليوم التالي بتاريخ 17/11/2016 قامت قيادة حزب يكيبي الكردي في سورية بفتح المكتب ومعاودة نشاطه، وبتواجد العديد من المتضامنين من :انصار الحزب واهضاء في المجلس الوطني الكوردي وبعض من المواطنين من اهالي عامودا، واثناء تواجدهم داخل المكتب قامت قوات الاسايش بمداهمة المكتب واختطاف كلا من السادة التالية اسمائهم:

- نائب سكرتير الحزب الأستاذ حسن صالح

والأساتذة أعضاء اللجنة السياسية:

- معروف ملا احمد، عبد الصمد خلف برو، سليمان أوسو، صبري ميرزا، أنور ناسو

والسادة:

- حسين شحادة، فيصل القادري، شورش هسو، ميرفان عمو، عبدو يونس عجو، جوان عبدو عجو.

واستنادا الى معلومات مؤكدة، فقد تم إطلاق سراح عددا من المحتجزين من قبل النيابة العامة التابعة للإدارة الذاتية من ضمنهم نائب سكرتير حزب يكييتي السيد حسن صالح ولما يزال الباقيين قيد الاحتجاز التعسفي لغاية تاريخه.

يذكر انه، ومنذ عدة اشهر، مازالت قوات الاسايش تحتجز تعسفا كلا من الناشطين الاعلاميين، عضوي حزب يكييتي، وهما السيديين:

- برزان شيخموس

- آلان أحمد

إننا في المفيدرية السورية لحقوق الانسان، ان ندين ونستنكر بشدة، جميع ممارسات المخطط والاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي ب حق المواطنين السوريين عموما، وبحق السادة الناشطين السياسيين الكورد المعروفين، والمذكورين أعلاه، فإننا نطالب بالإفراج الفوري عنهم دون قيد أو شرط، ونحمل قوات الاسايش، كامل المسؤولية عن حياتهم وعن الاضرار بكرامتهم وحرمتهم ومكتبهم.

وإننا نطالب بالإفراج الفوري عنهم دون قيد أو شرط ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة وكذلك ضمان أن تكون إجراءات المحاكمة تلك منسجمة مع المعايير والمبادئ المعتمدة لدى هيئات الأمم المتحدة بما فيها المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية الصادرة عام 1985، والمبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة والصادرة في 1990، وبما يتفق مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورها الرابعة والثمانين، تموز 2005، والمتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين المفقرة (9) التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول المتهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

دمشق في 18112016

المهيئة الادارية للمفيدرالية السورية لحقوق الانسان

www.fhrs.org

info@fhrs.org